

سلطنة عمان

كلية العلوم الشرعية



بحث تخرج بعنوان:

الشيخ سعيد القنوبي .. حياته و مؤلفاته

اسم الباحث: وليد بن خميس بن سيف الخروصي

المشرف: الدكتور أحمد حسين جوده

المناقش: الدكتور سعيد بن سليمان الوائلي

العام الدراسي: 2015/2014

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين, الحمد لله الذي علم بالقلم, علم الإنسان ما لم يعلم, شرفه بالعلم وزينه بالحلم, ((شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأَوَّلُوا الْعِلْمَ قَائِمًا بِالْقِسْطِ))¹

والصلاة والسلام على معلم البشرية, ونور الإنسانية سيدنا محمد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه, ومن سار على دربه إلى يوم الدين. أما بعد:

فمما لا يمتري فيه اثنان ولا يختلف عليه عاقلان, أن العلماء هم أشرف البشر بعد الأنبياء, بل هم ورثتهم الأئمة, زين الله بهم الوجود, وجعلهم من خاصة عباده الركع السجود, فأمرنا أن نسألهم عن ما لا نعلم في ديننا, فقال: ((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون))², هذا وإن الباحث تعرض ليكتب عن عالم من العلماء المعاصرين, وهو الشيخ العلامة محدث العصر: سعيد بن مبروك القنوبي, من تضرب لتصححاته وتضعيفاته أكباد الإبل³, لأنني رأيت أن الكتابة عنه في غاية الأهمية, خصوصا أن الشيخ محدث, والمحدثون في هذه الأيام قلة, ومما شجعتني أيضا على ذلك قلة الكتابة عن الشيخ, وقلة المعلومات عنه أيضا, فالشيخ قليل الظهور, واللقاء به صعب, ومع ذلك فهو يرى أنه لا يستحق أن يبحث عنه, وهذا هو دأب الصالحين وديدن العلماء الربانيين.

1- آل عمران : 18

2- سورة النحل : 43

3- مصباح الفقيه, أبو الطيب خلفان بن سليمان الطيواني, 1430هـ - 2009م, ص28, ب ن.

وقد اخترت هذا الموضوع رغم علمي بصعوبة المهمة, وقلة المصادر, وأعظم من ذلك أنه لم يتيسر لي اللقاء بالشيخ وقت كتابة البحث, وكذلك لم يتيسر اللقاء حتى ببعض تلاميذه, ومع هذا قلت في نفسي: ما لا يدرك جله لا يترك كله.

وعلى كل حال فهذه أهم إشكالية واجهتني مع قلة المصادر التي تتعرض لسيرة الشيخ كما سبق الإشارة إليه. – وبالنسبة للدراسات السابقة عن الشيخ, تكاد تكون معدومة, بل علمت أن هناك من كتب شيئاً يتعلق بالشيخ, لكنني لم أطلع عليه, لأنه لم ينشر.

والبحث في جملته يشتمل على الآتي:

المقدمة.

المبحث الأول: في شيء من سيرة الشيخ..

أولاً: مولده ونشأته.

ثانياً: فضله وعلمه.

ثالثاً: زهده وورعه.

رابعاً: شيوخه وتلامذته.

المبحث الثاني: في مؤلفات الشيخ المطبوعة..

الكتاب الأول: قرّة العينين في صلاة الجمعة بخطبتين.

الكتاب الثاني: الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده .

الكتاب الثالث: الطوفان الجارف لكتائب البغي والعدوان.

الكتاب الرابع: الرأي المعتبر في حكم صلاة السفر.

الكتاب الخامس: رفع الإشكال عن بعض المسائل المتعلقة برؤية الهلال.

الكتاب السادس: تحفة الأبرار في الأذكار الواردة في كتاب الله وسنة النبي المختار.

الكتاب السابع: السيف الحاد في الرد على من أخذ بحديث الأحاد في مسائل الاعتقاد.

الخاتمة.

ولا أنسى في هذا المقام أن أتقدم بالشكر لكل من قدم لي المعونة في إتمام هذا العمل, وأخص بالذكر المشرف على البحث استاذي وشيخي العزيز الدكتور: أحمد حسين جودة, الذي ما فتئ يوجهني ويرشدني, فجزاه الله خير الجزاء.

هذا وأسأل الله العون والتوفيق في هذا العمل وفي غيره من الأعمال الصالحة, فإنه نعم المولى ونعم النصير.

الباحث: وليد بن خميس بن سيف الخروصي.

بتاريخ: يوم الثلاثاء 9/رجب/1436

الموافق: 28/إبريل/2015م

((المبحث الأول))

في ذكر شيء من سيرة الشيخ..

// مولده ونشأته :-

(1) هو الشيخ العلامة المحقق والحبر المدقق المحدث: سعيد بن مبروك بن حمود القنوبي.

ولد في بلدة الشارق ، من أعمال ولاية المضبيبي عام 1384هـ / 1964م على وجه التقدير فهو حالياً في الأربعينات من عمره أطل الله حياته.

- درس الابتدائية في بلدة الأفلاج القريبة من مكان مولده وأظهر نبوغاً لافت النظر في سنيه الأولى.

التقى بعدها بالشيخ حمود بن حميد الصوافي الذي يكن له شيخنا المحدث كل الاحترام والتقدير فكان نقطة تحول في حياته إذ استفاد منه علماً نافعا وأتاح له فرصة الحصول على مجموعة كبيرة من الكتب بعد أن كان لا يملك منها إلا ثلاثة : ((تلقين الصبيان ، وتحفة الأعيان ، ورياض الصالحين)) وهي الكتب التي يحبها الشيخ حباً وافراً لأنها كانت بدايته في سلوك مدارج العلم ثم درس بعد ذلك في معهد القضاء والوعظ والإرشاد (كلية العلوم الشرعية حالياً)، حيث التقى بجملة من علماء عُمان وعلى رأسهم الشيخ أحمد بن حمد الخليلي حفظه الله.

عرف عن الشيخ حفظه الشديد وذكاءه النادر واجتهاده في طلب العلم ورحلاته في البحث عن الكتب والسؤال عنها ولذا فهو اليوم يملك مكتبة يندر وجود مثلها في عُمان لما تحتويه من أمهات الكتب الشرعية والعربية.

تفوق في علوم الحديث والأصول والفقه حتى صار فيها بحراً واسعاً.

1- المعتصم المعولي، المعتمد في فقه الصلاة، ط1431هـ ، 2010م، ص21.

ليس للشيخ العدد الكثير من الشيوخ ، بل أشهر شيوخه هما الشيخ أحمد الخليلي ، والشيخ حمود الصوافي كما سيأتي عند الكلام على " شيوخه وتلاميذه " لكنّ اجتهاد الشيخ الشخصي وعصاميتهالذين ليس لهما حدود هما اللذان كان لهماالأثر الكبير في علم الشيخ الواسع ونتاجه الغزير، بعد توفيق الله تعالى ولا شك.

وهذا الأمر - وهو عدم الإكثار من الشيوخ ، والاعتماد على الاجتهاد الشخصي - ليس عيباً، بل هو حال كثير من علماء العصر، وفي مقدمتهم الشيخ العلامة المفتي أحمد بن حمد الخليلي، فإنه ليس له من الشيوخ ذلك العدد الكبير، بل صرح الشيخ نفسه بأنه اعتمد على جهده الشخصي وإكثاره من المطالعة والبحث¹.

1-سمعت الشيخ يقول ذلك في إحدى المقابلات التي أجريت معه.

// فضله وعلمه :

الشيخ - حفظه الله, له فضل عظيم على طلبة العلم ، إذ إن الكثير من طلاب العلم اليوم هم من طلبته، وعلى كل حال ففضل الشيخ لا ينكر .

- أما عن علمه فهو ((فلتة من فلتات الدهر)) كما قال سماحة الشيخ الخليلي - حفظه الله تعالى.¹

فالشيخ عاشق للعلم شغوف به مغرم بالقراءة واقتناء الكتب فمكتبته اليوم من أكبر المكتبات الموجودة في البلاد.²

فهو دراية بحق ، له من التحقيق والتدقيق في المسائل الشيء العجيب، ومن البحث والتفتيش ما هو أعجب ، من الله عليه بحفظ وذكاء يكاد المرء لا يصدق.

كما قال سماحة الشيخ أيضاً : أكرم الله الشيخ سعيداً :

- بالحفظ الخارق.

- الذكاء النادر.

- الاجتهاد البالغ²

وهو أيضا كما قال الدكتور الطاهر الدريدي: له قدم راسخة في علم الحديث³

¹- الشيخ عبدالله المعمرى : قصص مضيئة من حياة علمائنا المعاصرين جزآن, مكتبة الطلائع الإسلامية 2010م, الجزء الأول.

²- علمت هذا من الشيخ عبدالله بن سعيد المعمرى.

³- د. عبدالله المعمرى: قصص مضيئة من حياة علمائنا المعاصرين, الجزء الثاني.

⁴- الطاهر الدريدي - مقابلة في قناة الشباب - إذاعة سلطنة عُمان, (ب,ت)

أما عن حفظه ، فالقارئ لكتب الشيخ يتعجب من تلك النقول التي ينقلها الشيخ بالجزء والصفحة ، وفي فتاواه ترى الشيء العجيب الغريب مما يدل على حفظ واسع وضبط في النقل.

فمثلاً عند كلامه على الحديث ((هو الطهور ماؤه الحل ميتته))¹ رواه الأربعة وابن أبي شيبة ذكر ثلاثة وأربعين عالماً ممن صححوه وقال مع ذلك: وآخرون غيرهم.²

وكذلك أيضاً في معرض ذكره قول ابن القطان³: إن ابن معين⁴ إذا قال في الراوي : ليس بشيء فإنما يعني بذلك أنه لم يرو حديثاً كثيراً فبين الشيخ أن ذلك ليس بصحيح وذكر خمسة وخمسين راوياً " قال فيهم ابن معين : ليس بشيء وهم ضعفاء جداً أو متركون .⁵

-
- 1- رواه الإمام الربيع, باب في أحكام المياه, رقم 163
 - 2- بحوث ورسائل وفتاوى, الشيخ سعيد القنوبي, القسم الأول (غير منشور) ص70
 - 3- الحافظ أبو الحسين علي بن محمد الفاسي, صاحب (الوهم والإيهام) مات سنة 628هـ, انظر طبقات الحفاظ للسيوطي, دار الكتب العلمية, ط2, ص498.
 - 4- يحيى بن معين الغطفاني, أحد الأعلام روى عن ابن عيينة وهشيم وخلق, وعنه البخاري ومسلم وآخرون, مات سنة 203هـ, انظر طبقات الحفاظ للسيوطي, ص188.
 - 5- بحوث ورسائل وفتاوى, الشيخ سعيد القنوبي, القسم الثاني (غير منشور) ص1-22

// زهده وتواضعه وورعه:

الزهد والورع لهما صبغة ظاهرة في حياة الشيخ العلمية والعملية ، فالشيخ مشهور عند الخاص والعام بتواضعه وزهده وورعه، فكما أنه معروف بسعة علمه وكثرة اطلاعه، فكذلك هو مشهور أيضاً بتواضعه الجم وورعه الشديد، فالشيخ بحر لا ساحل له، ومع ذلك عندما يسأله طلابه يقول: لا أدري سل غيري أو سل العلماء! وكأنه – حفظه الله – ليس من العلماء، ولا أنسى أنني سألته مرة في منزله العامر عن حديث، فقال : كتبت فيه بحثاً عندما كنت طالباً – ولا زلت طويلاً – لكنني فقدته.

فقلت في نفسي إذا كنت أنت أيها البحر ، طويلاً ، فنحن ماذا نكون؟! ويذكر لي أحد الأخوة : أنه في معرض مسقط للكتاب الذي افتتح في فبراير الماضي يذكر أن الشيخ جاء إلى المكتبة التي يعمل فيها هذا الأخ فقالوا للشيخ : أهلاً وسهلاً أيها الشيخ عندنا لك هدايا وأسعار خاصة فقال الشيخ – حفظه الله – : لن أشتري منكم إلا بالسعر الذي تبيعون به للناس، يقول : حاولنا معه ، لكنه أبى إلا أن يشتري كما يشتري الناس.

والقصص من أمثال هذه كثيرة جداً، يطول الحديث بذكرها، لكنني أقول : هذا هو الورع فعلاً، لا شفقة اللسان، فالأمة اليوم هي أحوج ما يكون إلى أمثال هؤلاء الرجال، إلى من يتورعون في أقوالهم وفي أفعالهم.

// شيوخه وتلامذته:

ليس للشيخ الكثير من الشيوخ ، ولا يشترط في العالم أن يكون له شيوخ
كثير ، ولو لم يكن للعلامة القنوبي من شيوخه إلا سماحة المفتي والشيخ
الصوافي حفظهم الله - لكفى .

وسأكتفى هنا بذكر هذين الشيخين العظميين باختصار :

1- الشيخ أحمد بن حمد الخليلي : هو العلامة البحر ، انتهت إليه رئاسة
العلم بعُمان ، مع الشيخ القنوبي - حفظهما الله تعالى- والباحث إنما
يعرف بالشيخ من باب تحصيل الحاصل فالشيخ أشهر من نار على
علم ، ويعرفه الخاص والعام ، وإنما أكتفي بإشارة إلى شيء من
سيرته. - ولد الشيخ في الثاني عشر من رجب لعام 1361هـ -
27/يوليو/ 1942م بجزيرة زنجبار شرق إفريقيا حفظ القرآن في
التاسعة من عمره. ثم رجع إلى عُمان سنة 1384هـ ، عين مديراً
للشؤون الإسلامية بوزارة الأوقاف في عام 1974م ، وفي العام
التالي له عين بأوامر سامية مفتياً عاماً للسلطنة وما زال في منصبه
إلى اليوم حفظه الله وأمد في عمره.¹ قال عنه المحدث
القنوبي . حفظهما الله تعالى - إمام من أئمة العلم والفضل الذين رفع
الله بهم منار الإسلام ، الشيخ العلامة والبحر الحبر الفهامة شيخنا
الولي بدرالدين الخليلي.²

2- الشيخ حمود بن حميد الصوافي: هو العالم الرباني والشيخ المربي :
حمود بن حميد بن حمد الصوافي، ولد الشيخ عام 1363هـ /
1942م، - اعتنى به أبوه كثيراً فأرسله لدراسة القرآن الكريم فآتم

¹- المعتصم المعولي ، المعتمد في فقه الصلاة ، ص 19

²- المعتصم المعولي ، المعتمد في فقه الصلاة ، ص 20

حفظه في سن مبكرة ابتلاه الله بفقد بصره في صباه¹. - والشيخ حمود مدرسة متكاملة بكل معنى الكلمة ، وشهرته ومكانته تغني عن مزيد الكلام فيه ، إلا أنا نكتفي في هذا المقام بذكر كلمات للعلامة القنوبي في حقه ، يقول الشيخ المحدث : تعلمنا من شيخنا حمود معنى الكفاح والتضحية في سبيل العلم (تعلمنا وتعلماً) والسعي الدؤوب في قضاء حوائج الناس ، ومعنى التقرب للملك الوهاب ، إن جلست معه يوماً عرفت قيمة الوقت ولذة الطاعة ، ولا تمل حديثه ولا تود فراقه فبارك الله في شيخنا ومتعنا بحياته وأعاننا على الاقتداء به ، والحمد لله رب العالمين².

// تلامذته :

للشيخ تلامذة نجباء كثر ، وسأذكر بعضهم سرداً بدون تفصيل :

1- سالم الصوافي ، إمام العلم والعمل الشيخ حمود الصوافي سيرة حياة ، ط 1 1434 هـ
2013 م ص 21-23

2- سالم الصوافي ، إمام العلم والعمل الشيخ حمود الصوافي سيرة حياة، ص 327

- 1- الشيخ الدكتور / عبدالله بن سعيد المعمرى.
 - 2- الشيخ الفاضل / عبدالله بن عامر العيسري.
 - 3- الشيخ الفاضل / عيسى الشبيبي.
 - 4- الشيخ الفاضل / إبراهيم بن راشد الغماري.
 - 5- الشيخ الفاضل / راشد بن سالم البوصافي.
 - 6- الشيخ الأستاذ / بدر بن علي الشيباني.
 - 7- الشيخ الأستاذ صاحب التأليف النافعة : المعتصم بن سعيد المعولي.
 - 8- الأستاذ الفاضل / خالد بن عايش الهاشمي.
- وغيرهم كثير ، بارك الله فيهم ، ونفع بهم البلاد والعباد.

((المبحث الثاني))

في ذكر مؤلفات الشيخ المطبوعة وهي سبعة كتب:

الكتاب الأول: قرة العينين في صلاة الجمعة بخطبتين.

ألف الشيخ كتابه هذا في مسألة فقهية مختلف فيها, وهي هل نكتفي في خطبة الجمعة بخطبة واحدة أم لا بد من خطبتين ؟

وذكر الشيخ سبب تأليفه لهذا الكتاب فقال : وبعد فقد سألتني بعض الإخوان الطيبين الراغبين في العمل بسنة سيد المرسلين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين عن : الرأي الراجح في خطبة الجمعة وهل قال أحد من أصحابنا المتقدمين بالجلوس بين الخطبتين ؟ أم هو رأي تفرد به بعض المتأخرين مع بيان أدلة الفريقين وما قيل فيهما من التصحيح ، والتحسين والتوهين وبيان كيف خفيت أدلة الخطبتين على السابقين ؟ - مع أن فيهم من العلماء الراسخين والجهابذة المتبحرين من لا يخفى قدره على ذي عينين .

قال الشيخ فيجوابه : اعلم أن الله قد بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالدين القويم والمنهج المستقيم وأرسله رحمة للعالمين وإماما للمتقين ، ثم ذكر بعض الآيات والأحاديث الدالة على وجوب طاعة الله ورسوله وسرد عدداً من النصوص والآثار مما قاله العلماء في وجوب إتباع الكتاب والسنة وترك الآراء المخالفة لهما، وساق نحواً من اثني عشر نصاً .¹

ثم ذكر الشيخ مسألتين مما أنكر الإمام السالمي فيهما على من خالف السنة بعد علمه بها وهما :

1- مسألة إقامة المؤذن²

2- مسألة عذاب القبر³

¹ - قرّة العينيّن في صلاة الجمعة بخطبتين، الشيخ سعيد القنوبي، ط1، ص 6- 17

² - قرّة العينيّن، الشيخ سعيد القنوبي، ص 21- 25.

³ - قرّة العينيّن، الشيخ سعيد القنوبي، ص 26- 28.

ثم ساق - حفظه الله تعالى - بعض المسائل التي خالف فيها الإمام السالمي - رحمه الله تعالى - جمهور أصحابنا وذكر ثلاث عشرة مسألة¹.
- ثم ذكر بعض المسائل التي اختلف فيها اجتهاد الشيخ السالمي - رحمه الله - وساق ست عشرة مسألة², وأورد مثل ذلك عن الإمام الخليلي - رحمه الله تعالى - والإمام قطب الأئمة - رحمه الله تعالى³.

وأورد كذلك، بعض الأمثلة على وقوع السهو أو سبق القلم من بعض العلماء ، وساق خمس عشرة مسألة ، منها : قال القطب - رحمه الله - في شرح النيل ج4 ص272 : ولاحظ للعبد والأمة من الكفارة ، وما ذكرته في آخر مختصر " الوضع " و الحاشية " مما يوهم جوازها للأمة غلط مني لا عمد سرى إليه قلبي من بيان عورة الأمة⁴.

* تعرض الشيخ - حفظه الله - لأدلة القائلين بالخطبة الواحدة - وهي ستة أدلة - وناقشها دليلاً دليلاً مبيناً ضعفها وعدم حجيتها⁵.

ختم الشيخ كتابه بنصيحة أحد العلماء يحث فيها بحفظ الأصول والعناية بها، وحفظ السنن والأحكام المنصوصة في القرآن ، وعدم تقليد الفقهاء التقليد المتعصب.

فهم غير مبرئين من الخطأ بخلاف السنن الصحيحة. إلى أن قال : واعلم يا أخي أن السنن والقرآن هما أصل الرأي والعيار عليه وليس الرأي بالعيار على السنة بل السنة عيار عليه ، ومن جهل الأصل لم ينصب الفرع أيضاً.

والله تعالى أعلم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم⁶.

1- قرّة العينين، الشيخ سعيد القنوبي، ص 29 - 30.

2- قرّة العينين، الشيخ سعيد القنوبي، ص 36 - 41.

3- قرّة العينين، الشيخ سعيد القنوبي، ص 42 - 49.

4- قرّة العينين، الشيخ سعيد القنوبي، ص 97.

5- قرّة العينين، الشيخ سعيد القنوبي، ص 109 - 115.

6- قرّة العينين، الشيخ سعيد القنوبي، ص 154.

وعلى كل حال فالكتاب مهم في بابه؛ إذ بين الشيخ فيه القول الصحيح فيما يتعلق بخطبة الجمعة بذكر الأدلة والترجيح بينها.

الكتاب الثاني : الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده .

بحث الشيخ في كتابه هذا عن الربيع بن حبيب¹ ومسنده العظيم ورتبه على مقدمة وأربعة فصول وخاتمة .

* المقدمة في تعريف السنة والحديث والخبر والأثر والمحدث من حيث اللغة والاصطلاح وحجية السنة.

* الفصل الأول : في حياة الربيع.

* الفصل الثاني : مشايخه وتلامذته وآثاره.

* الفصل الثالث : الربيع محدثا ، وفيه : ذكر عدالة الإمام الربيع وكيفية تحمله الرواية.

* الفصل الرابع : ذكر الاعتراضات التي اعترض بها بعض الكتّاب على المسند وصاحبه.

* الخاتمة : في أهم نتائج البحث.2

-
- 1- الإمام الربيع بن حبيب أبو عمرو الفراهيدي البصري, إمام فقيه وسياسي محنك, عاش في آخر القرن الأول وأكثر الثاني, أخذ عن الإمام جابر وأبي عبيدة, وأخذ عنه أبو سفيان ومحبوب بن الرحيل, انظر العمانيون من خلال كتاب بيان الشرع, فهد بن علي السعدي, ط1, 1428هـ - 2007م, ص76.
 - 2- الشيخ سعيد القنوبي (الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده) مكتبة الضامري, ط1, 1995م, ص2.

عرّف الشيخ في مقدمة كتابه معنى السنة ، والحديث والخبر ، والأثر والمحدث.¹

وبين حجية السنة بقوله: السنة حجة باتفاق المسلمين وأورد الكثير من الآيات الدالة على ذلك ، منها على سبيل المثال : قوله تعالى : " من يطع الرسول فقد أطاع الله " 2 , وقوله : " قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يُحببكم الله " 3 .4

-
- 1- الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده, الشيخ سعيد القنوبي, ص 4-9
 - 2- النساء: 80
 - 3- آل عمران: 31
 - 4- الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده, الشيخ سعيد القنوبي, ص 9-10
 - 5- الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده, الشيخ سعيد القنوبي, ص 15 - 16
 - 6- الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده, الشيخ سعيد القنوبي, ص 16 - 19

* وفي الفصل الأول : عرف بالإمام الربيع قائلاً: هو الإمام الكبير والمحدث الشهير الحجة الربيع بن حبيب بن عمرو بن الربيع بن راشد بن عمرو الفراهيدي العُماني البصري .

وذكر نسبه وأنه من فراهيد بن مالك بن فهم ، وقال في مولده : والذي يظهر لي أنه ولد في النصف الثاني من العقد الثامن من القرن الأول أي بين سنتي 75-80هـ.⁵

ثم ذكر أيضاً أن الإمام الربيع ولد بعمان في منطقة الباطنة على السهل الساحلي بمنطقة غضفان التابعة لولاية لوى ، وأنه تحول إلى البصرة بعد أن تلقى مبادئ العلم على يد والده حبيب الفراهيدي ، وأنه لم يأخذ الحديث عن أحد من أهل عُمان ، وقد التقى في البصرة بجماعة كبيرة من التابعين وفي مقدمتهم الإمام جابر بن زيد رحمه الله.

أما عن وفاته فيقول الشيخ – حفظه الله - : والذي عندي أنه توفي بين سنتي 175 – 180 هـ تقريباً.⁶

تحدث الشيخ في الفصل الثاني عن شيوخ الربيع وتلامذته وآثاره، وأورد من شيوخه:

1- جابر بن زيد الأزدي¹ العُماني رضي الله عنه.

¹ - جابر بن زيد أبو الشعثاء الأزدي الجوفي التابعي الجليل، مات سنة 93، انظر طبقات الحفاظ للإمام السيوطي، ص36

2- أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة، أحد كبار الأئمة الإباضية، عاش في النصف الثاني من القرن الأول، روى عن الإمام جابر، وروى عنه الربيع وغيره، له مسائل في الأثر، انظر العمانيون من خلال كتاب بيان الشرع، فهد السعدي، ص276

3- الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده، الشيخ سعيد القنوبي، ص 22.

4- الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده، الشيخ سعيد القنوبي، ص30 - 31.

5- محبوب بن الرحيل أبو سفيان، عالم فقيه عاش في القرن الثاني الهجري، أخذ عن الإمام الربيع ووائل بن أيوب، له مسائل عديدة في الأثر وجواب إلى أهل حضرموت، انظر العمانيون من خلال كتاب بيان الشرع، فهد السعدي، ص207.

2- أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي² رضي الله عنه.

وقد أوصلهم بعض المؤرخين إلى ما يزيد على ثلاثين عالماً- حسب قول الشيخ³.

((مثال على بعض المسائل المهمة للكتاب))

* تعرض الشيخ لمسائل مهمة منها : مسألة توثيق أبي عبيدة مسلم التميمي ، وذكر أن ابن معين وثقه ، وقال فيه : ليس به بأس.

ومن المعلوم أن قول ابن معين : لا بأس به ، بمنزلة قوله : ثقة⁴.

بعد ذلك ذكر الشيخ – حفظه الله – تلامذة الإمام الربيع ، وآثاره ، وأن من تلامذته :

1- محبوب بن الرحيل القرشي⁵.

2- موسى بن أبي جابر الأزكوي⁶.

3- هاشم بن غيلان الخراساني⁷ ، وغيرهم كثير.

ومن الآثار التي تركها الإمام الربيع :

أ- المسند الصحيح.

ب- كتاب آثار الربيع¹.

أما في الفصل الرابع فقد رد فيه الشيخ على تسعة اعتراضات اعترض بها على المسند الصحيح ، ومؤلفه الربيع بن حبيب – رحمه الله – وأجاب عنها الشيخ بما لم يُبق للمعترض شبهة ، إلا أن المقام لا يحتمل ذكرها²

6- موسى بن أبي جابر أبو علي الأزكوي، عاش في القرن الثاني الهجري، تتلمذ على يد الإمام الربيع وأخذ عنه هاشم بن غيلان، انظر العمانيون من خلال كتاب بيان الشرع، فهد السعدي، ص292.

7- هاشم بن غيلان أبو الوليد، عاش في آخر القرن الثاني الهجري، أخذ عن موسى بن أبي جابر، وأخذ عنه ابنه محمد، له جوابات عند مسبح بن عبدالله، انظر العمانيون من خلال كتاب بيان الشرع، فهد السعدي، ص309

¹- الربيع بن حبيب مكانته ومسنده، الشيخ سعيد القنوبي، ص 48- 50

²- الربيع بن حبيب مكانته ومسنده، الشيخ سعيد القنوبي، ص 74- 186

بحث الشيخ - حفظه الله - أثناء رده على تلك الاعتراضات عدة مسائل ، منها مثلاً : الحديث المرسل ، تعريفه ، وحكم الاحتجاج به ، ومما تجدر الإشارة إليه قوله : والذي أراه في تعريف المرسل هو : (ما أضافه الصحابي أو التابعي إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - ما سمعاه من غيره)¹ .

ولا أدري هل ذكر هذا التعريف أحد غير الشيخ أم لا؟!!

* نبه الشيخ إلى أن الإمام الربيع روى حديثاً واحداً من طريق مروان بن الحكم في نقض الوضوء بمس الذكر ، وقال : ليته لم يرو عنه شيئاً ، فإنه ليس بأهل أن يروى عنه ولا كرامة .

واعترض على قول ابن حجر في حق مروان بن الحكم : (يقال له رؤية ، فإن ثبتت فلا يُعَرَّج على من تكلم فيه) .

ووصفه بأنه كلام هزيل بارد .²

* كما نبه إلى أن الإمام الربيع روى حديثاً النية (الأعمال بالنيات ، ولكل امرئ ما نوى) من طريق ابن عباس ، وقد ذكر كثير من العلماء أنه لم يثبت إلا من طريق عمر بن الخطاب وهو حكم سليم بالنظر إلى أنهم لم يطلعوا على رواية الربيع³، أما بعد ذلك فلا وجه للقول بأنه لم يأت إلا من طريق عمر .

* أورد الشيخ - حفظه الله - في خاتمة بحثه اثنا عشر نتيجة تضمنها كتابه هذا ، ثم قال : وبعد فهذا آخر ما وفقنا الله إليه وأعاننا عليه من الكتابة عن حياة الحافظ الربيع بن حبيب - رحمه الله - من الناحية الحديثية .

¹ - الربيع بن حبيب مكانته ومسنده، الشيخ سعيد القنوبي، ص 155، 156

² - الربيع بن حبيب مكانته ومسنده، الشيخ سعيد القنوبي، ص 190

³ - الربيع بن حبيب مكانته ومسنده، الشيخ سعيد القنوبي، ص 211

والحمد لله حق حمده ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.¹

ولا شك أن الشيخ بين في كتابه هذا بعض المعلومات التي يجهلها الكثير من الناس، فالإمام الربيع إذن ليس مجهولاً كما يقول بعض الطلبة، وكذلك شيخه أبو عبيدة، ومسنده معروف وله قيمته، ولا يعني بحال من الأحوال جهل بعض الناس بالمسند، أن يكون لا وجود له أصلاً.

الكتاب الثالث : الطوفان الجارف لكثائب البغي والعدوان.

* هذا الكتاب من أكبر كتب الشيخ – حفظه الله ، وأوسعها فقد بذل فيه جهداً ، كما يلاحظ ذلك كل من يطلع عليه .

* والكتاب في أربعة أجزاء ، إلا أن الجزء الأول والثاني لم يطبعا ، وطبع الجزء الثالث منه في قسمين ، وسيكون الكلام عليه إن شاء الله.

* وسبب تأليفه الرد على كتاب " قدوم كثائب الجهاد لغزو أهل الزندقة والإلحاد ، القائلين بعدم الاحتجاج بحديث الأحاد في مسائل الاعتقاد " لعبد العزيز بن فيصل الراجحي.²

¹ - الربيع بن حبيب مكانته ومسنده، الشيخ سعيد القنوبي، ص 216 - 217

² - الشيخ سعيد القنوبي (الطوفان الجارف) القسم الأول ط 1420 هـ - 2000 م ص 7

* قدم الشيخ لمؤلفه هذا بمقدمتين طويلتين ، كل واحدة منهما في ثلاثين صفحة تقريباً ، وذكر ما نصه: أن المقدمة الأولى منهما ، " موضوعة في الأصل في بداية الجزء الأول وقد ذكرتها في هذا الموضوع ، لأن هذا الجزء طبع قبل الجزأين اللذين قبله بناء على طلب أحد الأفاضل وفقنى الله وإياه ومشايخنا وسائر إخواننا لكل خير".¹

* يناقش الشيخ في كتابه هذا مسألة غاية في الدقة ، يتهيب كثير من العلماء الخوض فيها وطرحها ، لسبب أو لآخر ، إلا أن شيخنا ليس ممن يهاب الرجال ، ولا ممن يُقدسون الكتب ، بل ممن يقصدون الحق أنى وجد.

* وهي هل في الصحيحين – صحيح البخاري ، وصحيح مسلم – أحاديث ضعيفة أو باطلة ، وهل ضعف أحد من العلماء أو حكم ببطلان أحاديث في البخاري ومسلم أو في أحدهما ؟!

هذا ما أجاب عنه الشيخ في (الطوفان) وبين – بما لا يدع مجالاً لمتروك ، أن في البخاري أو مسلم أحاديث انتقدها بعض المحدثين ، والشيخ – حفظه الله – لا يجازف في هذا. بل يبينه بالدليل والبرهان ، وينقل أقوال العلماء المتقدمين منهم ومتأخرين – الناصة على وجود الضعيف فيهما أو في أحدهما ، فمن خلال تتبعي للكتاب ، وجدت أن مراجع الشيخ فيه تربو على المائتين وعشرين مرجعاً.

* بعدما ذكر المؤلف المقدمتين وما تضمنتاه- مما لا يتحمل المقام ذكره- أورد نصوص بعض العلماء الناصة على وجود بعض الأحاديث الضعيفة في الصحيحين أو أحدهما ، وساق عشرات النصوص الدالة على ذلك.² ثم ذكر الشيخ بعض الأحاديث التي انتقدت على الصحيحين أو أحدهما ، فقال : لقد انتقدت جماعة كبيرة جداً من علماء المسلمين من كافة المذاهب الإسلامية طائفة كثيرة من الأحاديث المروية في " الصحيحين " أو أحدهما وبحسبي أن أورد في هذا الكتاب مائتين وخمسين حديثاً من هذه الأحاديث

¹- الطوفان الجارف، الشيخ سعيد القنوبي، القسم الأول، ص 16

²- الطوفان الجارف، الشيخ سعيد القنوبي، القسم الأول، ص 60- 163

التي انتقدها أو انتقد بعض جملها أو بعض كلماتها بعض العلماء من أتباع المذاهب الأربعة ، واليكم هذه الأحاديث بغض النظر عن رأينا فيها باستثناء أحاديث قليلة جداً بينت رأيي فيها كما ستراه في موضعه – بإذن الله تعالى¹.

تعرض الشيخ – حفظه الله – أثناء سرده لتلك الأحاديث إلى عدة فوائد ومسائل نذكر منها على سبيل التمثيل :

* الترجيح برواية الشيخين أو أحدهما لبعض الألفاظ على رواية غيرهما ضعيف جداً ، بل باطل لا وجه له ، لعدم وجود الأدلة الدالة عليه².

* الثقة إذا خالف من هو أوثق منه أو أكثر عدداً ولم يمكن الجمع بين روايتيهما أو روايتهم ، فإن روايته تعتبر شاذة غير مقبولة وهذا هو مذهب المحققين من الفقهاء والمحدثين والأصوليين وهو الحق الذي لا مرية فيه والله تعالى أعلم³.

* وفي خاتمة كتابه قال الشيخ حفظه الله : وبهذا ننهي هذا الرد المختصر وهو بمثابة مقدمة لدراستنا القادمة . إن شاء الله تعالى – حول أحاديث الصحيحين ، والله الموفق لذلك ولغيره من صالح الأعمال ، وبه ينتهي الجواب على حاطب ليل وصلى الله عليه وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين والحمد لله رب العالمين⁴.

¹- الطوفان الجارف، الشيخ سعيد القنوبي، القسم الأول، ص 180 – 181

²- الطوفان الجارف، الشيخ سعيد القنوبي، القسم الأول، ص 285

³- الطوفان الجارف، الشيخ سعيد القنوبي، القسم الثاني، ص 682

⁴- الطوفان الجارف، الشيخ سعيد القنوبي، القسم الثاني، ص 772 – 773

تكمن أهمية الكتاب في أمور منها:

جمعه لنصوص كثيرة جدا لعدد كبير من العلماء فهو بهذا يوفر الجهد والوقت للقارئ، فمن النادر أن تجد أمثال تلك النصوص مجموعة في كتاب.

مناقشته لمسألة من أدق المسائل الحديثية وهي مسألة صحة كل ما في البخاري ومسلم من أحاديث، وأن الأمة أجمعت على ذلك، والتدليل على أن هذا الكلام غير مسلم.

الكتاب الرابع : الرأي المعتبر في حكم صلاة السفر.

* الكتاب عبارة عن جواب في 87 صفحة كتبه الشيخ على وجه السرعة. وسبب تأليفه كما قال في أول صفحة منه : أصل هذه الرسالة جواب كتبته على وجه السرعة إلى بعض الطلبة الذين يدرسون بالمملكة المتحدة ، فلذلك لم أخرج الأحاديث الواردة فيها بذكر الجزء والصفحة والرقم ، وكذا بالنسبة إلى أقوال العلماء في كثير من المواضع ، وقد أكثر النقل فيها عن ابن تيمية¹ لكون أكثر المعارضين لهؤلاء الطلبة من أتباعه وإلا فإن مشايخنا - جزاهم الله خيراً - قد أشبعوا الكلام في هذه المسألة في مؤلفاتهم الفقهية كما يعلم بالاطلاع عليها والله ولي التوفيق.

وموضوع الكتاب حكم صلاة السفر ، أجاب فيه الشيخ بشكل عام على ثلاث مسائل وهي :

1- حكم القصر في السفر .

2- المدة التي يقصر فيها المسافر.

3- حكم من أتم في السفر.

والشيخ كعادته في غير واحد من كتبه يفتتح بخطبة الحاجة المشهورة والمأثورة عن النبي (صلى الله عليه وسلم) .

* تعرض الشيخ – حفظه الله في مقدمته لحديث (كل بدعة ضلالة)² ، وذكر أنه إما أن يكون عاماً أريد به الخصوص ، أو عام مخصص بحديث (من سن في الإسلام سنة حسنة)³

1-العلامة أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني، ولد عام661، له ثلاثمائة مجلد، مات عام728، انظر طبقات الحفاظ للسيوطي، ص520

2-رواه أبوداود، باب في لزوم السنة، رقم الحديث4607

3-رواه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، رقم:1017

ثم سرد أسماء ما يقرب من عشرين عالماً ممن قالوا بأنه مخصص بحديث (من سن في الإسلام سنة حسنة) أو لم يقولوا بعمومه على الأقل، منهم، الإمام، الشافعي¹، وابن حزم²، وفي المقابل ذكر من خالفهم وأبقى الحديث على عمومه ، ومنهم : ابن رجب الحنبلي³ ، ولا شك أن الشيخ يقول بالقول الأول ، بل قال : إن الصحابة أحدثوا أشياء بعد رسول الله ولم يقل أحد منهم ولا ممن جاء بعدهم ممن يُعبأ بقوله إن هذه الأمور ونحوها بدع غير جائزة ، فافهم ذلك ، والله أعلم .⁴

نماذج مسائل من الكتاب:تكلم الشيخ على المسألة الأولى وهي (حكم القصر) حيث قال : فقد اختلف العلماء في حكم القصر في السفر والذي ذهب إليه أصحابنا قاطبة – أي الاباضية – أنه واجب ... الخ وذكر أن هذا هو قول الصحابة قاطبة وهو مذهب الحنفية والهادوية وبين مذهبه قائلاً : " والقول بوجوب القصر هو القول الحق الذي ينبغي المصير إليه ، والتعويل عليه والأخذ به⁵ ثم تطرق الشيخ – حفظه الله تعالى – إلى أدلة وجوب القصر وذكر ستة أدلة خمسة أحاديث ودليل منطقي ، وهو ملازمة النبي صلى الله عليه وسلم، للقصر في جميع أسفاره ، ولا شك أن ذلك يدل

على اللزوم ، فلو كان سنة أو مندوباً لأبان - عليه الصلاة والسلام - ذلك بقوله أو فعله ولو مرة واحدة ، وذلك ما لم يؤثر عنه .

1-الإمام محمد بن إدريس الشافعي، ولد بغزة سنة 150، روى ابن عيينة وخلق، وعنه أحمد وخلق كثير، له: الرسالة، والأم، مات سنة 204، انظر طبقات الحفاظ للسيوطي، ص 157

2-الإمام علي بن أحمد بن حزم الأندلسي، كان شافعيًا ثم تحول ظاهريًا، له: المحلى وغيره، مات سنة 457، انظر طبقات الحفاظ للسيوطي ص 435.

3-زين الدين أحمد بن رجب البغدادي، ولد عام 736، له شرح الترمذي، مات سنة 795، انظر الطبقات للسيوطي، ص 540.

4-الرأي المعتبر، الشيخ سعيد القنوبي، ط 2 1417 ص 4-7

5-الرأي المعتبر، الشيخ سعيد القنوبي، ص 8، 9

تعليقات حديثية وفقهية:

وبين الشيخ وجه الدلالة من ملازمة النبي صلى الله عليه وسلم، للقصر في أسفاره ، وعرض بقية الأدلة فيما يقارب العشرين صفحة . ثم استعرض أدلة القائلين بالجواز والرد عليها. وهى ثمانية أدلة : آية وستة أحاديث وقياس الصلاة على الصيام.¹

وأشير هنا إلى أن الشيخ تعرض لمبحث حديثي مهم في أثناء رده على بعض أدلة القائلين بالجواز ، وهو قاعدة ابن حبان في توثيق المجاهيل حيث قال : " وقد أورد ابن حبان في كتابه -الثقات- هذا عدداً كبيراً من المجهولين الذين لا يعرف هو ولا غيره أحوالهم ، واليك بعضاً منهم ، وذكر ثمانية عشر راوياً²، وكذلك أيضاً عند ذكره لحديث أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - واعتمارها مع الرسول - صلى الله عليه وسلم - وإتمامها الصلاة وبيان أنه باطل، فساق أربعة أمثلة على تسرع ابن معين في توثيق بعض الرواة³ وهذا إن دل على شيء، فإنه يدل على دقة الشيخ وقوة ملاحظته وسرعة بديهته واستحضاره للأدلة،

وفي أثناء رد الشيخ حول حديث عائشة المذكور آنفاً وفي صدد حكمه عليه بالنكارة ، ساق ثمانية عشر مثلاً على أحاديث ضعفها بعض العلماء لنكارة متونها مع قوة أسانيدھا عندهم ، وفي المسألة قبل الأخيرة ، ناقش الشيخ مسألة المدة التي يقصر فيها المسافر فقال : هذا وإذا تبين لك القول الراجح في هذه المسألة فاعلم أن العلماء قد اختلفوا في المدة التي يشرع فيها القصر للمسافر إذا نوى الإقامة لفترة معينة من الزمن بموضع ما على نحو من عشرين قولاً .

1-الرأي المعتبر,الشيخ سعيد القنوبي,ص10-75

2-الرأي المعتبر,الشيخ سعيد القنوبي,ص38,37

3-الرأي المعتبر,الشيخ سعيد القنوبي,ص77

والحق أن المسافر يجب عليه القصر مهما استمر من الزمن طالّت المدة أم قصرت ما لم يتخذ ذلك الموضع وطناً. وهذا هو الذي ذهب إليه أصحابنا – أي الاباضية – قاطبة وهو مذهب جماهير الصحابة والتابعين ، وبه قال ابن تيمية في بعض فتاويه.

وقبل الخاتمة ذكر الشيخ المسألة الأخيرة وهي : حكم من أتم في السفر فقال : هذا وقد اختلف العلماء في حكم صلاة من صلى في السفر أربعاً فقليل : عليه التوبة فقط ، وقيل عليه التوبة والقضاء و الكفارة ، وقيل عليه التوبة والقضاء ولا كفارة عليه ، وهذا هو القول الصحيح.

أما وجوب التوبة فظاهر ، وأما وجوب القضاء فلأنه أتى بخلاف ما أمر به ، وفي الحديث الصحيح الذي رواه الربيع البخاري ومسلم " (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد) ، وأما عدم وجوب الكفارة ، فلأن أموال المسلمين معصومة فلا يصح إخراج شيء منها إلا بدليل ، ولا دليل صحيح يدل على ذلك ، بل ولا في الصلاة رأساً ، وهذا كله على مذهب من يقول بالوجوب وإلا فلا شيء عليه كما هو ظاهر ، والله أعلم .

وقال حفظه الله – في خاتمة جوابه : وبهذا ينتهى الجواب والحمد لله الملك والوهاب ، والصلاة والسلام على النبي القانت الأواب ، سيدنا محمد وعلى الآل والأصحاب ، وعلى جميع من سار على نهجهم إلى يوم الحساب.¹

عالج الشيخ في كتابه هذا مسألة تكاد تعرض يومياً للناس، وقد بين ذلك بذكر الأدلة، وأجاب عما احتج به الآخرون ببيان علمي واضح.

1-الرأي المعتبر، الشيخ سعيد القنوبي، ص 86، 87

الكتاب الخامس : رفع الإشكال عن بعض المسائل المتعلقة برؤية الهلال.

• سبب تأليف الكتاب الإجابة عن بعض المسائل المتعلقة برؤية الهلال.

وقد بين ذلك الشيخ نفسه في فاتحة الكتاب حيث قال بعد حمد الله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أما بعد فهذه أجوبة على بعض المسائل المتعلقة بالهلال ، عسى الله أن ينفع بها عباده ، إنه تعالى أهل ذلك والقادر عليه ، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت ، وإليه أنيب.¹

*أجاب الشيخ في كتابه هذا على سبع مسائل في 271 صفحة تقريباً وهي كالآتي :

المسألة الأولى : هل يوجد أحد من أصحاب المذاهب الأخرى يأخذ باختلاف المطالع غير الإباضية ؟

أفتتح الشيخ الجواب مبيناً اختياره في الوقت نفسه بقوله : لقد اتفقت كلمة علماء الفلك على أن مطالع الهلال مختلفة (وإنما اختلف العلماء في اعتبار ذلك في دخول الشهر وخروجه ، فذهب كثير من العلماء الى عدم اعتبار ذلك ، وذهب أكثر أصحابنا الإباضية – وجمهور الشافعية ، وطائفة من المحققين من الحنفية والحنابلة وغيرهم إلى اعتبار ذلك ، وهذا

هو القول الحقيقي بالقبول . والدليل على ذلك حديث كريب أن أم الفضل بنت الحارث بعثته إلى معاوية بالشام .. الخ الحديث " والحديث معروف ومشهور " رواه مسلم والنسائي في السنن الصغرى " وفي السنن الكبرى " وأبو داود والترمذي ، وابن خزيمة والدارقطني والبيهقي وأبو نعيم في المستخرج على صحيح مسلم " وابن عبد البر في التمهيد والاستذكار ²

1-رفع الإشكال عن بعض المسائل المتعلقة برؤية الهلال، الشيخ سعيد القنوبي، ط1 1430 ص3

2-رواه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، رقم: 1087

* وحسب قول الشيخ ، فإن حديث كريب ، يحتمل احتمالين اثنين :

أحدهما : أن يكون ابن عباس – رضي الله عنهما – قد سمعه من النبي (ص) ، وحينئذ لا كلام إلا السمع والطاعة .

والثاني : أن يكون ابن عباس – رضي الله عنهما – قد استنبط ذلك من حديث " صوموا لرؤية ، وأفطروا لرؤيته " ولا إشكال في الاحتجاج به أيضاً، ذلك أن المدينة كانت مملوءة بفقهاء الصحابة والتابعين ، ولم يخالفه أحد منهم .

ثم قال: هذا ونظرا لجهل كثير من الناس بأقوال أهل العلم في هذه المسألة وظنهم أنه لم يقل به أحد إلا الإباضية رأيت أن أنقل طائفة كبيرة من أقوال أهل العلم من الإباضية وغيرهم الناصة على اعتبار اختلاف المطالع ، والله تبارك وتعالى ولي التوفيق.¹

*** المسألة الثانية :** ما رأي فضيلتكم فيما يقوله بعضهم : إنه ينبغي أن يتفق المسلمون في صيامهم وعيدهم بدلا من أن يكونوا مختلفين : لأن ذلك يدعوهم للوحدة أو ما هذا معناه ؟

أجاب الشيخ على هذه المسألة في اثنتي عشرة صفحة تقريبا ؟ مبتدئاً جوابه بقوله : لا ريب أن تحقيق الوحدة الإسلامية واجب شرعي ، ومطلب اجتماعي ، وضرورة يقتضيها واقع الأمة المرير ، ثم ذكر بعض الآيات الدالة على الوحدة وعدم التفرق وعدم التنازع. ثم قال بعد كلام : وحقيقة الوحدة تتجلى في ولاية المؤمنين بعضهم لبعض بحيث تتألف قلوبهم وتذوب الفوارق ... الخ.¹ومما قاله أيضاً في نفس الجواب : وربط الوحدة بين الأمة بأشياء اقتضت العادة الاختلاف فيها ما هو إلا تحميل لهذا المبدأ ما لا يتحمل وربما أدى ذلك إلى ردة فعل عكسية ، باعتبار أن الوحدة غير قابلة للتحقيق.²

*** المسألة الثالثة :** ما حكم استطلاع الهلال ، وما الأحكام الشرعية المترتبة على إثباته ؟

الجواب : استطلاع الهلال واجب على الكفاية ، وينبغي إعلام المسلمين بذلك وحثهم عليه.وذكر ما يترتب على ذلك : والمواقيت التي تحتاج إلى هلال ميقات صلاة العيد والزكاة وصدقة الفطر والصيام الخ .

ثم قال الشيخ- حفظه الله - وهناك مسائل أخرى تبني على ذلك لم أذكرها ، وإنما أرى أن أنبه على ثلاث مسائل لأهميتهما ،

ثم ذكرها إجمالاً وفصل بعد ذلك القول فيها ، في 10 صفحات تقريباً.³

1-رفع الإشكال، الشيخ سعيد القنوبي، ص163، 162

2-رفع الإشكال، الشيخ سعيد القنوبي، ص166

3-رفع الإشكال، الشيخ سعيد القنوبي، ص176-186

*** المسألة الرابعة :** ما قول فضيلتكم في جواز الاعتماد على الحساب الفلكي في دخول الشهر ، وهل يعتمد عليه في رد الشهادة التي تتعارض معه ؟

أجاب الشيخ على الشق الأول من السؤال بقوله : لقد ثبت عن رسول الله (ص) أنه قال " صوموا لرؤيته ، وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فاقدروا له " ¹ وذكر تعدد ألفاظه وطرقه ، وخرجه من كثير من كتب السنة

ثم قال بعد كلام وفي الباب أحاديث لا نطيل المقام بذكرها. وكلها تدل بأوضح " دلالة ، بأن الصيام والإفطار منوطان بالرؤية أو إكمال الشهر ثلاثين يوماً. وأنه ليس هناك وسيلة أخرى يثبت بها دخول الشهر أو خروجه ، وعدم اعتبار الحساب في إثبات الهلال ليس لعدم قطعته ، وإنما لأن الشارع ألغاه (.....) .²

وعن الشق الثاني من السؤال فقال :

وأما رد الشهادة إذا دلت الحسابات الفلكية على عدم إمكانية الرؤية كأن يكون الهلال لم يولد بعد ، فهو موافق لروح الشريعة ونصوصها ، ولأن شرط المشهود به أن يكون ممكناً حساً وعقلاً ، وما هنا ليس كذلك.

ومن المعلوم أن الحسابات الفلكية من أدق الحسابات ، ثم ساق طائفة من أقوال أهل العلم تؤيد ما ذكره³

1-رواه الربيع بلفظ آخر,كتاب الصوم,رقم:19

2-رفع الإشكال,الشيخ سعيد القنوبي,ص193

3-رفع الإشكال,الشيخ سعيد القنوبي,ص255,256

*** المسألة الخامسة : ما قول فضيلتكم في حكم صيام يوم الشك ؟**

لخص جواب الشيخ على هذه المسألة في قوله :وقد اختلف العلماء في حكم صيام يوم الشك ، والصحيح التحريم أو الكراهة الشديدة على أقل تقدير والله أعلم.¹

*** المسألة السادسة :** قد يرى بعض الناس الهلال مرتفعاً كبيراً الليلة الأولى ، يظنون أنه هلال الليلة الثانية لا سيما إذا أتم الشهر الذي قبله ، فهل يعني ذلك أنه وقع خطأ في دخول الشهر ؟ الجواب : " لا عبرة لكبر الهلال ولا صغره ولا ارتفاعه ، ولا انخفاضه ، وإنما العبرة برؤيته كما تدل على ذلك السنة الصحيحة الثابتة عن النبي (ص) فقد روى أبو البخري قال : خرجنا للعمرة .. الحديث" قال الشيخ سعيد : رواه مسلم ، وأبو نعيم في مستخرجه,وعزز الشيخ جوابه بما ساقه من نصوص العلماء ، فذكر ثمانية نصوص تؤيد ما ذهب إليه ، من أنه لا عبرة لكبر الهلال ولا صغره.²

*** المسألة الأخيرة :**لقد جاء في الحديث أن الرسول صلى الله عليه وسلم, كان يصلي العشاء لسقوط القمر لثالثة ، ونحن صلينا العشاء في شهر ذي الحجة من العام الماضي 1429هـ قبل سقوط القمر ، فهل يمكن أن يستدل بذلك على وقوع الخطأ في رؤية الهلال؟

الجواب : نعم لقد جاء عن النعمان بن بشير (....) إلا أنه قد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم, أنه كان يؤخر العشاء كما ثبت ذلك في الصحيحين وغيرهما من طريق أبي برزة الاسلمي – رضي الله عنه ، وإن كانت

رواية التأخير محمولة على بعض الأوقات بدليل حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه - عند البخاري ومسلم وغيرهما .

-

1-رفع الإشكال, الشيخ سعيد القنوبي, ص254

2-رفع الإشكال, الشيخ سعيد القنوبي ص

ثم إن ما رواه النعمان محمول على بعض الأوقات بدليل اختلاف وقت غروب القمر في الليلة الثالثة بين شهر وآخر.

وفي نهاية الكتاب قال الشيخ - حفظه الله - :وهاك جدولاً لوقت غروب القمر ليلة الثالث من كل شهر لأعوام 1427- 1429 - 1430 ، لمسقط استخرجه الأخ العزيز الدكتور صالح الشيداني ثم عرض الجدول فقال: وبهذا تنتهي الأجوبة ، والله أعلم وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، والحمد لله رب العالمين.1

وللكتاب فائدته التي لا تخفى؛ إذ أجاب فيه الشيخ على مسائل لها أهميتها في واقع المسلمين، مسائل تتعلق بشعيرة من أهم شعائر الإسلام ألا وهي الصوم، وبين كذلك أن وحدة المسلمين لا يمكن حصرها في مسألة أو مسألتين.

الكتاب السادس : تحفة الأبرار في الأذكار الواردة في كتاب الله وسنة النبي المختار ((صلى الله عليه وسلم)) .

موضوع الكتاب الأذكار الواردة في كتاب الله وسنة النبي المختار- صلى الله عليه وسلم -. وهذا الكتاب الصغير في حجمه العظيم في مضمونه ، هو من أكثر كتب الشيخ انتشاراً وأعظمها بركة ، ولا شك فإن بركته تكمن في محتواه ، فهو تحفة كاسمه ، جمع فيه الشيخ أذكار المسلم ، أذكار النوم ، وأذكار الصباح والمساء ، وأذكار السفر ... الخ.

افتتح الشيخ تحفته بخطبة الحاجة كما هي عادته في غير واحد من كتبه ، وبين فيها انه جاء عند بعضهم زيادة " وكل ضلالة في النار " فقال : وهي غير ثابتة " ثم ذكر نبذه عن كتابه هذا يقول الشيخ : وبعد فهذا الكتاب مختصر جمعت فيه طائفة من الأذكار الواردة في كتاب الله - تعالى - وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم الثابتة عنه ¹.

ونبه أيضاً في نفس الصفحة في الحاشية أنه لم يذكر كل الأذكار ، حيث قال : تركت بعض الأذكار الواردة في الكتاب والسنة ، إما لكونها مقيدة ، وإما لكونها خاصة ، وإما لأنها تحتاج إلى شئ من التمهيص ، أو لغير ذلك من الأسباب .

أول ما بدأ به الشيخ كتابه بعد المقدمة " هو أهمية الذكر " حيث يقول: لقد أمر الله تبارك وتعالى في كتابه العظيم بالذكر مطلقاً ومقيداً ، وعلق عليه الفلاح وجعله قرين الأعمال الصالحة وروحها ، ونهى عن ضده من الغفلة

¹- الشيخ سعيد القنوبي ، تحفة الأبرار ط4، 1428هـ ص6

والنسيان ، وبين عاقبة من لهى عنه بغيره ، وإليك بعض الآيات القرآنية الدالة على ذلك ، وساق 30 آية¹.

ثم بين أن السنة كذلك مليئة بالأحاديث الدالة على فضله ، ورفيع قدره وعلو مكانته ، وأنه يرفع الدرجات ويضاعف الحسنات ويحط السيئات وينوب عن كثير من الأعمال الصالحة ويطرد الشيطان.

وسرد (20) حديثاً منها على سبيل المثال : حديث رواه مسلم : عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري أنهما شهداء على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال " لا يقعد قوم يذكرون الله إلا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ، ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده¹.

¹-تحفة الأبرار، الشيخ سعيد القنوبي، ص 8- 13

1-رواه مسلم في صحيحه,باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن,رقم:2700

ثم انتقل الشيخ - حفظه الله - إلى عنوان جديد وهو : " فضل قراءة القرآن الكريم وتعليمه وتعلمه " ، وبين أن أفضل أنواع الذكر قراءة كتاب الله تبارك وتعالى - وتعليمه وتعلمه.

يقول الشيخ المحدث : ونظرا لقلة اهتمام كثير من الناس بذلك رأيت أن أذكر طائفة من الآيات والأحاديث الدالة على فضل قراءة كتاب الله - وتعليمه وتعلمه ، وذكر أربعة عشر دليلاً منها ، قوله تعالى " إن الذين يتلون كتاب الله وأقاموا الصلاة 1.... ، وقوله عليه الصلاة والسلام : " خيركم من تعلم القرآن وعلمه " رواه البخاري 2.

ومما ينبغي الإشارة إليه أن الشيخ - حفظه الله - تعرض لبعض الألفاظ الغربية الواردة في بعض الأحاديث فمنها مثلاً : كلمة الزهراوين في قوله عليه الصلاة والسلام : (اقرءوا الزهراوين " قال معلقا : سميا الزهراوين لنورهما وهدايتهما وعظيم أجرهما.3ثم تكلم الشيخ على فضل الدعاء قائلاً : اعلم أن الدعاء من أجل العبادات وأعظم الطاعات وقد جاء في كتاب الله ، وسنة رسوله (صلى الله عليه وسلم) آيات وأحاديث كثيرة في الأمر به والحث عليه ، وإليك بعض تلك الآيات والأحاديث فساق سبع آيات وثلاثة أحاديث ، منها :قوله تعالى : (وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِي إِذَا دَعَانِ)4وقوله : " وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ "5* وقوله عليه الصلاة والسلام : "الدعاء هو العبادة " رواه النسائي والترمذي 6.

1-فاطر:29

2-رواه البخاري في صحيحه,باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه,رقم:5027

3-تحفة الأبرار, الشيخ سعيد القنوبي, ص42-49

4-البقرة:186

5-النساء:32

6-رواه الترمذي, باب ومن سورة البقرة, رقم:2969

إلا إنه علق على هذا الحديث في الحاشية قائلاً : وجاء في حديث آخر من طريق أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الدعاء مخ العبادة " رواه الترمذي وهو ضعيف.¹

أورد الشيخ في الصفحة (57) ورداً مباركاً مشتملاً على آيات من كتاب الله ، وأحاديث نبوية شريفة ، استغرق أكثر من خمسين صفحة ، تعرض الشيخ خلال سياقة الورد لمسائل عدة مهمة منها على سبيل المثال :

أ- أورد الشيخ ثلاث آيات من أواخر سورة الحشر ، ثم علق في الحاشية قائلاً : وأما الأحاديث التي وردت في فضل قراءتها فإنها لا تصح ، والله أعلم.²

ب - كذلك (الجَد) في قوله عليه الصلاة والسلام : ولا ينفع ذا الجد

منك الجد³ ، فقال : والجَد في الموضعين بفتح الجيم على الصحيح ،

وهو الغنى أي لا ينفع ذا الغنى عندك غناه.⁴

وغيرها من المهمات يطول المقام بذكرها.

ثم سرد الشيخ - حفظه الله - الأذكار التي تقال عند الاستيقاظ من النوم وأذكار دخول الخلاء والخروج منه وأذكار الوضوء ، وغيرها من الأذكار كثيرة جداً.

1-تحفة الأبرار, الشيخ سعيد القنوبي, ص51-56

2-تحفة الأبرار, الشيخ سعيد القنوبي, ص60

3-رواه مسلم في صحيحه, باب استحباب الذكر بعد الصلاة, رقم:593

إلا أنه تعرض - أثناء سرده للأذكار - لمسائل غاية في الأهمية ، كما تعرض لذكر بعض الأحاديث غير الثابتة ، نذكر على سبيل منها :

أ- في ص 116 أورد بعض الأذكار التي تقال عند الخروج من الخلاء ثم قال : هذه الأذكار بعضها ضعيف ، وبعضها ضعيف جداً وبعضها موضوع فلا ينبغي أن يلتفت إليها ، والله أعلم.

ب- وفي ص 123 أورد تنبيهين مهمين ، أذكر واحداً منهما لأهميته :

- الأدعية التي تقال عند غسل أو مسح أعضاء الوضوء باطلة موضوعة فلا ينبغي الاشتغال بها ، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم.

ج- وكذلك ص 260 أورد تنبيها وهو قوله : الأذان والإقامة في أذني

الطفل بعد ولادته لم يثبتا عن النبي (صلى الله عليه وسلم) . وبهذا

ينتهي الكتاب ، والحمد لله الملك الوهاب ، والصلاة والسلام على

النبي القانت الأبواب ، وعلى الآل والأصحاب ، ومن تبعهم بإحسان

إلى يوم الحساب " بهذه الكلمات ختم الشيخ كتابه المبارك.

قد سبق أن هذا الكتاب من الكتب الأكثر انتشاراً من كتب الشيخ،

وهذا راجع في تصوري لما يحويه من أذكار مباركة لا يستغني عنها أي مسلم، في ليل أو نهار، في حضر أو سفر أو أمن أو خوف،

فجزى الله مؤلفه خير الجزاء.

الكتاب السابع : السيف الحاد في الرد على من أخذ بحديث الأحاد في مسائل الاعتقاد.

* ناقش الشيخ في هذا الكتاب مسألة مهمة للغاية ، ألا وهي مسألة الاحتجاج بالحديث الأحاد في مسائل الاعتقاد.

وهي مسألة مشهورة ، والخلاف فيها محتدم جداً.

* افتتح الشيخ كتابه كالعادة بخطبة الحاجة. ثم دخل في صلب الموضوع قائلاً : وبعد فقد اختلف الناس في جواز الاحتجاج بالأحاديث الأحادية في المسائل العقدية ، على عدة مذاهب أشهرها مذهبان :

المذهب الأول : أن الأحاديث الأحادية لا يجوز الاحتجاج بها في المسائل العقدية ، وذلك لعدم القطع بثبوتها، وهو مذهب جمهور الأمة .

وممن قال بهذا القول أصحابنا قاطبة – أي الإباضية – والمعتزلة والزيدية وجمهور الحنفية والشافعية.

* المذهب الثاني : أن أخبار الأحاد يحتج بها في مسائل الاعتقاد وأنها تفيد القطع : وهو مذهب طائفة من الظاهرية ، منهم ابن حزم وقالت به طائفة من أهل الحديث.¹

أفرد الشيخ عنواناً مستقلاً للكلام على رأي الإمامين مالك² وأحمد³ ، وذلك لما ذكره بعض أهل العلم من أن مذهبهما هو القول بأن الأحاد يفيد القطع ، فأراد الشيخ توضيح أن الثابت عنهما خلاف ذلك .

1- السيف الحاد، الشيخ سعيد القنوبي، ط3 1418 ص8،7

2-الإمام مالك بن أنس الأصبحي، إمام أهل المدينة، روى عن نافع وغيره، وروى عنه الشافعي وخلّاق، مات سنة 179، الطبقات للسيوطي ص 96

3-الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، ولد سنة 164 روى عن ابن عليّة وخلّاق، وعنه البخاري ومسلم وغيرهما، له المسند، مات سنة 241، الطبقات للسيوطي ص 189

فذكر أن الإمام مالكا يقدم عمل الصحابة على الحديث الأحادي كما هو مشهور عنه،¹ فكيف يقال : بأنه يقول بقطعية الأحادي ، إذ لو كان كذلك لما قدم عمل أهل المدينة عليه كما هو واضح ، وأما الإمام أحمد : فقد ذكر الشيخ أنه ثبت عن أحمد أنه يرى أن الأحادي لا يفيد القطع ، وذكر دليلين على ذلك.² ثم ذكر الشيخ المذهب الراجح وأدلته ، وهو المذهب الأول مدلاً على ذلك بأحد عشر دليلاً منها على سبيل المثال :

أ- لو كانت أخبار الأحاد تفيد القطع لما تعارض دليلان ، والمشاهد والواقع تعارض بعض أحاديث الأحاد ، فدل ذلك على عدم قطعيتها
ب - ثبت عن الصحابة الكرام أنهم قدرّوا بعض الأحاديث الأحادية، لمعارضتها لبعض الآيات ، أو لبعض الروايات الأخرى ،
فدل ذلك على عدم قطعيتها.³ ثم ساق خمسة أمثلة على رد الصحابة أحاديث آحادية لأحد الأسباب المذكورة منها: رد عمر رضي الله عنه خبر فاطمة بنت قيس عندما روت أن النبي صلى الله عليه وسلم، لم يجعل لها نفقة ولا سكنى، فقال رضي الله عنه: لا نترك كتاب الله وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم لقول امرأة لا ندري لعلها حفظت أو نسيت. - والحديث رواه مسلم وغيره.⁴

تعرض الشيخ بعد ذلك لبعض المسائل العقدية ، فذكر أمثلة على العقائد الفاسدة التي يعتقدونها بعض المسلمين. وذكر كذلك أن كثيراً من أرباب المقالات ينسبون إلى الإباضية أنهم يكفرون مرتكبي الكبائر، ولذلك ثلاثة أسباب :

1-السف الحاد، الشيخ سعيد القنوبي، ص 9

2-السيف الحاد، الشيخ سعيد القنوبي، ص 11

3-السيف الحاد,الشيخ سعيدالقنوبي,ص13-18

4-رواه مسلم في صحيحه,كتاب الطلاق,رقم:1480

أ-ظنهم أن الاباضية فرقة من فرق " الخوارج ".

ب- قول الاباضية بوجوب الخروج على الظلمة.

ج-ما يوجد في كتب الاباضية من اطلاق لفظ الكفر على مرتكبي الكبائر ، ولا شك أنهم لا يريدون بذلك كفر الشرك ، بل كفر النعمة.¹

ثم ساق اثنين وعشرين حديثاً على اطلاق لفظة الكفر على مرتكبي الكبيرة كقوله عليه الصلاة والسلام : " سباب المسلم فسوق وقتاله كفر " وقوله : " لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض.² ثم ساق الشيخ نصوص أربعة وثلاثين عالماً يصرحون فيها بعدم حجية الأحاد في مسائل الاعتقاد ، منهم على سبيل التمثيل :

أ- الإمام النووي.³

ب-ابن عبد البر.⁴

وساق كذلك : تسعة نصوص لبعض العلماء مضمونها : أن الحديث الأحادي يرد اذا خالف الكتاب أو السنة المتواترة وكذلك العقل . ثم تعرض الشيخ – حفظه الله تعالى – لحكم الأحادي من الصحيحين – البخاري ومسلم – قائلاً : أما ما يدعيه بعضهم من أن أحاديث الشيخين متفق على صحتها ومقطوع بثبوتها ، إلا ما استثناه بعض المحدثين منها |، ومع ذلك فهو صحيح ثابت ، فهراء باطل ودعوى فارغة تنقصها البينة. ثم أورد اثنا عشر نصاً لعلماء متقدمين ومتأخرين تصرح بأن أحاديث الصحيحين كغيرها من الأحاديث التي في كتب السنة الأخرى – لا تفيد اليقين⁶

1-السيف الحاد,الشيخ سعيدالقنوبي,42,43

2-السيف الحاد,الشيخ سعيدالقنوبي,ص45-50

3-الإمام محي الدين يحيى بن شرف الحوراني الشافعي,ولد سنة 631 له شرح مسلم والمنهاج,مات سنة676,الطبقات للسيوطي,ص513

4-الحافظ أبو عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر القرطبي، ولد سنة 368 له التمهيد والاستيعاب وغيرها، مات سنة 463، الطبقات للسيوطي، ص 432

وإن العاقل ليعجب من الذي يدفع بعض الناس للقول بأن أحاديث الصحيحين مجمع على صحتها وأن الأمة تلققتها بالقبول، مع أنه لا إجماع على ذلك في الحقيقة كما حكاه غير واحد من العلماء.

والشيخ الألباني - وهو محدث العصر في نظر كثير من الناس - ضعف بعض أحاديث الصحيحين ، ساق الشيخ منها عشرة أحاديث مها على سبيل المثال :

أ- كان له - صلى الله عليه وسلم - فرس يقال له اللحيف.

ذكره في (ضعيف الجامع)¹ 208/4

ختم الشيخ كتابه هذا بقوله : وبهذا ينتهي الجواب والحمد لله الملك الوهاب ، والصلاة والسلام على النبي القانت الأبواب وعلى الال والأصحاب والتابعين لهم بإحسان ، وعلى جميع من إلى ربه أناب واتقى يوم الحساب.

ذكرنا أن المؤلف ناقش في كتابه هذا قضية حساسة وخطيرة، لأنها مرتبط بالعقيدة ارتباطاً مباشراً، فلا ينبغي التساهل في الأخذ بالحديث الآحاد، فالعقيدة تبنى على القطعي، وليس كذلك الآحاد، وقد أجاد المؤلف وأفاد، فجزاه الله خير الجزاء.

1-رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، رقم: 2855

((الخاتمة))

هذه خاتمة البحث وقد كان في مقدمة ومبحثين وخاتمة، فأما المقدمة فذكرت فيها مجمل البحث وبعض ما اعترضني من صعوبات وإشكالات وأما المبحث الأول فقد تناولت فيه سيرة الشيخ باختصار، وأما المبحث الثاني فتكلمت فيه حول مؤلفات الشيخ المطبوع منها دون غيرها، وهي سبعة كتب كما تقدم، وحاولت أن يكون الطرح سهلاً واضحاً قدر الإمكان، رغم أن هذه المؤلفات منها ما هو حديثي محض كالطوفان والسيف الحاد، ومنها الفقهي كرفع الإشكال ومنها ما يجمع بينهما كالرأي المعتبر، متمنياً أن يكون هذا البحث علامة على طريق من أراد أن يواصل ويكمل هذا العمل المتواضع، وما من عمل إلا ويعروه النقص والتقصير،

ومهما يكن فعلى أهل العلم والفضل أن يهتموا بالعلماء ويعرفوا بهم خصوصاً للأجيال الصاعدة، ويساهموا كذلك في طباعة كتبهم فلا يصح أن يبذل العالم جهده ويصل الليل بالنهار في التحقيق والتدقيق ثم تبقى مؤلفاته رهينة الرفوف، ثم إنني أسأل الله العلي القدير أن يأخذ بأيدينا إلى ما يحب ويرضى إنه ولي ذلك والقادر عليه.

((صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم))

((قائمة المصادر والمراجع))

- 1- القرآن الكريم.
- 2- الإمام الربيع بن حبيب، ت175 الجامع الصحيح، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، سلطنة عمان، ط1 2011/1432
- 3- الإمام البخاري، ت256، الجامع الصحيح، دار ابن حزم، القاهرة، ط1 2010/1430
- 4- الإمام مسلم النيسابوري، ت261، صحيح مسلم، دار الكتب العلمية بيروت، 1992/1413
- 5- الحافظ عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت911، طبقات الحفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1994/1414
- 6- فهد بن علي بن هاشل السعدي، العمانيون من خلال كتاب بيان الشرع، ط1، 2007/1428
- 7- الشيخ سعيد القنوبي، الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده، الشيخ، مكتبة الضامري، ط1، 1995م - 1416هـ.
- 8- سالم بن مسعود الصوافي، إمام العلم والعمل الشيخ حمود الصوافي سيرة حياة، ط1 1434هـ - 2013م.
- 9- الشيخ سعيد القنوبي، بحوث ورسائل وفتاوى، القسم الأول.
- 10 - الشيخ سعيد القنوبي، بحوث ورسائل وفتاوى، القسم الثاني.
- 11- الشيخ سعيد القنوبي، تحفة الأبرار في الأذكار الواردة في كتاب الله وسنة النبي المختار، ط4، 1428هـ.
- 12- الشيخ سعيد القنوبي، رفع الإشكال عن بعض المسائل المتعلقة برؤية الهلال، ط1، 1430هـ.
- 13- الشيخ سعيد القنوبي، الرأي المعتبر في حكم صلاة السفر، ط2، 1417هـ.

- 14- الشيخ سعيد القنوبي, السيف الحاد في الرد على من أخذ بحديث الأحاد في مسائل الاعتقاد, ط2, 1418هـ.
- 15- الشيخ سعيد القنوبي, الطوفان الجارف لكثائب البغي والعدوان, ط1, ج3, 1420هـ - 2000م.
- 16- الشيخ سعيد القنوبي, قرّة العينين في صلاة الجمعة بخطبتين, ط, 1430هـ.
- 17- الشيخ عبدالله بن سعيد المعمرى, قصص مضيئة من حياة علمائنا المعاصرين, جزءان - مكتبة الطلائع الإسلامية ولاية دمّاء والطائيين, 2010م.
- 18- خلفان بن سليمان الطيوانى, مصباح الفقيه, 1430هـ - 2009م.
- 19- المعتصم بن سعيد المعولى, المعتمد في فقه الصلاة, ط4, بيروت 1431هـ - 2010م.

((الفهرس))

رقم الصفحة	العنوان	
1	المقدمة	1
3	المبحث الأول مولده ونشأته	2
5	علمه وفضله	3
7	زهده وورعه	4
8	شيوخه وتلامذته	5
11	المبحث الثاني، الكتاب الأول، قرّة العينين في صلاة الجمعة بخطبتين	6
14	الكتاب الثاني، الإمام الربيع مكانته ومسنده	7
19	الطوفان الجارف لكثائب البغي والعدوان	8
22	الرأي المعتبر في حكم صلاة السفر	9
26	رفع الإشكال عن بعض المسائل المتعلقة برؤية الهلال	10
32	تحفة الأبرار في الأذكار الواردة في كتاب الله وسنة النبي المختار	11
37	السيف الحاد في الرد على من أخذ بحديث الأحاد في مسائل الاعتقاد	12
41	الخاتمة	13
42	المراجع	14

